

وسائل الشيعة

[211] حمد بن أحمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، عن يونس بن طبيان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: إن من حبس حق المؤمن أقامه الله خمسمائة عام على رجله حتى يسيل من عرقه أودية، ثم ينادى مناد من عند الله جل جلاله: هذا الظالم الذي حبس عن الله حقه، قال: فيوبخ أربعين عاما، ثم يؤمر به إلى نار جهنم.

(16111) 21 - الحسن بن محمد الطوسي في (الأمالي) عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن أحمد بن إسحاق بن البهلول، عن أبيه، عن جده، عن أبي شيبه (1)، عن أبي إسحاق، عن الحرث الهمداني، عن علي (عليه السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله) عليه وليه وسلم) قال: إن للمسلم على أخيه من المعروف ستا: يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، ويسمته إذا عطس، ويشهده إذا مات، ويجيبة إذا دعاه، ويحب له ما يحب لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه. (16112) 22 - وعن أبيه، عن محمد بن أحمد بن أحمد بن الصلت (1)، عن أحمد بن محمد بن عقدة (2) عن محمد بن مسلم قال: اتاني رجل من أهل الجبل فدخلت معه على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له عند الوداع: اوصني، فقال: أوصيك بتقوى الله، وبر أخيك المسلم، واحب له ما تحب لنفسك، واكره له ما تكره لنفسك، وإن سألك فاعطه، وإن كف عنك فاعرض عليه لا تمله خيرا فإنه لا يملك، وكن له عضد فإنه لك عضد، (الهامش) * 21 - أمالي الطوسي 2: 92. (1) في المصدر: أبي بشر. 22 - أمالي الطوسي 1: 94. (1) في المصدر: أحمد بن محمد بن الصلت. (2) في المصدر زيادة: عن عاصم بن عمرو (*).